



قرار رقم / ٤٧ /

وزير النقل

بناءً على أحكام المرسوم التشريعي رقم / ٩٣ / لعام ١٩٧٤ المتضمن إحداث وزارة النقل .
وعلى أحكام المرسوم التشريعي رقم / ١١٢ / لعام ١٩٥٣ والقرارات والتعليمات المنفذة له .
وعلى أحكام المرسوم التشريعي رقم / ١٧١ / لعام ١٩٦٣ والقرارات والتعليمات المنفذة له .
وعلى أحكام المرسوم / ٢٠٣ / لعام ٢٠١٦ المتضمن تشكيل الحكومة .
وعلى كتاب وزارة المالية رقم ٢٩٩٤٢ / ١٢ / ٦٦ تاريخ ٢٠٠٠ / ١٠ / ٢٤ .
وعلى مقتضيات المصلحة العامة .

يقرر ما يلي :

مادة - ١ - تحدد مساهمة الصناديق المشتركة لخطوط السير في كل محافظة بمبلغ / ٥٠٠ ل.س عن كل سيارة أو ميكروباص أو باص في الشهر الواحد تُحصل عند إجراء أي معاملة باستثناء كشف الأطلاع .

مادة - ٢ - تستوفى المبالغ التالية عند الحصول على الموافقة اللازمة وفق ما يلي :
١ - / ٥٠٠٠ ل.س خمسة آلاف ليرة سورية عند الحصول على موافقة تسجيل مركبة نقل الركاب لأول مرة للعمل في النقل الداخلي أو موافقة تغيير خط المركبة ضمن المحافظة الواحدة وتعتبر محافظة دمشق وريف دمشق بمثابة محافظة واحدة .
٢ - / ١٠٠٠٠ ل.س عشرة آلاف ليرة سورية عند الحصول على موافقة تسجيل مركبة نقل الركاب لأول مرة في النقل بين المحافظات أو موافقة تغيير خط المركبة من محافظة إلى محافظة أخرى .

٣ - / ٢٥٠٠٠ ل.س خمس وعشرون ألف ليرة سورية عند الحصول على موافقة تسجيل مركبة نقل الركاب لأول مرة في النقل إلى خارج القطر أو موافقة تغيير خط المركبة من خط خارجي إلى خط خارجي آخر .
٤ - / ٥٠٠٠ ل.س خمسة آلاف ليرة سورية عند الحصول على موافقة لسفرة واحدة لأي مركبة نقل الركاب عامة إلى خارج القطر .

٥ - / ل.س خمس وعشرون ليرة سورية عند الحصول على موافقة للنقل في
موسم الحج .

٦ - يسُوفى مبلغ قدره (٥٠٠) ل.س خمسائة ليرة سورية عند تقديم الطلب للبنود
(٤ - ٢ - ١) .

٧ - يسُوفى مبلغ قدره (١٠٠٠) ل.س ألف ليرة سورية عند تقديم الطلب للبندين
(٣ - ٥) .

٨ - لا يسُرد المبلغ المستوفى عند تقديم الطلب في حال عدم الحصول على الموافقة .

مادة - ٣ - يعتبر تغيير خط المركبة من خط داخلي إلى خط خارجي أو بالعكس بمثابة موافقة لأول
مرة وتنطبق عليها أحكام المادة / ٢ / البنود / ١ - ٢ - ٣ / حسب الطلب المقدم .

مادة - ٤ - تودع المبالغ المستوفاة جميعها أمانة في صندوق الخزينة في كل محافظة لحساب
رؤساء وأعضاء لجان نقل الركاب المشترك ويتم تحريك هذا الحساب من قبل الوزير
أو من يفوضه بذلك .


ب - على مديريات النقل في المحافظات موافاة وزارة النقل / مديرية نقل الركاب
والاستثمار ومديرية النقل الطرقي / ببيان نصف سنوي كل ستة أشهر يتضمن المبالغ
المودعة والرصيد المتبقى .

مادة - ٥ - تحدد تعويضات كل من رئيس وأعضاء اللجان المشتركة بمبلغ / ٢٠٠٠ / ألفي ل.س
عن الجلسة الواحدة وبما لا يتجاوز المبلغ / ٨٠٠٠ / ثمانية آلاف ليرة سورية شهرياً
مهما تعددت الجلسات .

مادة - ٦ - يمكن صرف نفقات لمكاتب اللجان لقاء شراء أدوات أو أجهزة أو مطبوعات بما يتعلق
بعمل هذه اللجان وبما لا يتجاوز / ٥٠٠٠٠ / ل.س خمسائة ألف ليرة سورية
سنويًا لقاء ثبوتيات رسمية يتم صرفها بموافقة رؤساء اللجان .

مادة - ٧ - يجوز بناءً على اقتراح لجان نقل الركاب المشترك وموافقة وزير النقل منح مكافآت
لرؤساء وأعضاء اللجان ومن يساهم معهم من وفارات اللجان المودعة لحسابهم على أن
لا يتجاوز المبلغ المصروف سنويًا (٢٠٠٠,٠٠٠) ل.س مليوناً ليرة سورية في حال
توفر الإيرادات بما يعادل ضعف المبلغ المذكور على الأقل وفي حال عدم توفر ذلك
يجوز صرف (٣٠ %) فقط من الإيرادات المحققة .

مادة - ٨ - يجوز بناءً على اقتراح مدير النقل المختص وموافقة وزير النقل منح مكافآت لمن
يساهم في تطوير ورفع الأداء في مديريات النقل من وفارات لجان نقل الركاب المشترك
المودعة لحساب اللجان .



مادة - ٩ - يجوز صرف نفقات لشراء أجهزة وأدوات لتطوير عمل مديريات النقل في المحافظات من قبل السيد الوزير .

مادة - ١٠ - ينهى العمل بكل قرار مخالف .

مادة - ١١ - ينشر هذا القرار ويبلغ من يلزم لتنفيذه .

دمشق في / ٢٠١٨ / ٢ / ١٤٣٨ هـ الموافق في ٢٠١٨ / ٢ / ٢٠١٨ م .

وزير النقل
المهندس على حمود

صورة إلى:

- رئاسة مجلس الوزراء / يرجى الاطلاع / .
- وزارة المالية / يرجى الاطلاع والنشر وإعلامنا / .
- وزارة الإدارة المحلية / يرجى الاطلاع / .
- وزارة الداخلية / يرجى الاطلاع وإجراء المقتضى / .
- الاتحاد العام لنقابات العمال .
- السادة المحافظون / يرجى الاطلاع وإجراء المقتضى / .
- السادة معاوني الوزير - م مكتب السيد الوزير .
- مديريات النقل : الجوي - البحري - الخطوط الحديدية - الطرقي .
- مديرية الشؤون الإدارية والقانونية - محاسبة الإدارة - مديرية الرقابة الداخلية - مديرية التخطيط والتعاون الدولي
- مديرية العقود - مديرية المعلوماتية والاتصالات - مديرية التعليم المهني والتقاني - مديرية الآليات والصيانة
- والخدمات - مديرية إجازات السوق - مديرية الشؤون الفنية والبني التحتية - المكتب الصحفي
- الشركة العامة للنقل الداخلي في محافظة : / دمشق - حلب - حمص - اللاذقية / .
- مديريات النقل بمحافظة : دمشق - ريف دمشق - حمص - حماه - حلب - ادلب - اللاذقية - طرطوس
- الرقة - الحسكة - دير الزور - درعا - السويداء - القنيطرة / للإطلاع وإجراء
- المقتضى أصولاً .
- مديرية نقل الركاب والاستثمار .
- الديوان